



حوليات آداب عين شمس المجلد ٤٩ ( عدد إبريل - يونيو ٢٠٢١ )

<http://www.aafu.journals.ekb.eg>

( دورية علمية محكمة )



جامعة عين شمس

## مholm الحج: دراسة عقدية وموضوعية

\* فاطمة عبد الله المنصور \*

\* الأستاذ المساعد في كلية التربية بجامعة حائل- تخصص عقيدة ومذاهب معاصرة، كلية التربية، جامعة حائل

Mflyr.2006@hotmail.com

### المستخلاص

مholm الحج كان من المظاهر المشهورة عند المسلمين، فقد ظهر في العهد المملوكي للدلالة على الكسوة المعدة للكعبة الشريفة والمصنوعة في مصر، وكان يتم الاحتفال في مصر بخروج المholm يحضره الأعيان والأمراء والحكام والقاضي، وبعد عودة المholm من الحج نجد العامة من المسلمين يتبركون بالholm، فيحضرون أولادهم ليروا المholm ويلمسوه حتى يبارك لهم، لأنه في اعتقادهم أن المholm وضع داخل المسجد الحرام فأرادوا التبرك بمholm يزور الأماكن المقدسة. ولما كان التبرك محل نظر بين العلماء من حيث حكمه، فكان لزاماً العمل على منع المholm خاصة مع ما يصاحبها من فرق موسيقية كانت تطوف بالحرم وفي أماكن الحج، والتي لا تصح في أوقات العبادة، وهذا كله يعارض ما حذرنا منه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد كان عليه السلام حريصاً أشد الحرص على حماية جانب التوحيد وسد كل طريق يؤدي إلى الشرك، فعلينا اتباعه صلى الله عليه وسلم.

© جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة لحولية كلية الآداب - جامعة عين شمس ٢٠٢١ .

**المقدمة:**

إن الحمد لله نحمنه، ونستعينه، ونستغفره، وننحو بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبدُه ورسولُه.

**أما بعْدُ:**

فالحمد لله الذي أكمل لنا الدين، وأتم علينا النعمة، ورضي لنا الإسلام دينا، والصلوة والسلام على عبده ورسوله الداعي إلى طاعة ربها، المحذر عن الغلو والبدع والمعاصي.

لقد جاءت هذه الشريعة لتحقيق التوحيد وتكميله وتحصينه، جاءت بأعظم معروف وهو التوحيد، ونهت عن أعظم منكر وهو الشرك، فسدت طرق الشرك والأسباب المؤدية إليه، وكذلك حمت التوحيد بجميع الوسائل ووفرتها وكثرتها، وما يقع فيه الناس من المخالفات، فيعتقدون البركة فيما لم يقم دليل شرعي عليه، فالتيارك عبادة ومن تعبد بعبادة طلوب بالدليل؛ لأن الأصل في العبادات الحظر والمنع، إلا إذا قام الدليل على مشروعيتها، وما ظهر في تاريخ المسلمين مholm الحج، الذي أصبح علامه من علماء الحج، فصار يطاف به في الكعبة كما يطوف الناس، وينقل في مشاعر التسك كعرفات، ومني كأنه من الحجاج، ويوضع في حجرة الحرم فيترك به الجهاز. ثم يدخل المسجد النبوى مع الزائرين، ويوضع في حجرة هنالك، كما يوضع في المسجد الحرام قبله أيامًا، ثم أصبح يتبرك به إذا عادوا به إلى البلدان التي خرج منها.

ولأهمية هذا الموضوع والكتابة عنه كتابة علمية من منظور عقدي، ارتئيت أن يكون بحثي فيه موضحة نشأة المholm الحج وكيف ظهر وما هي طريقته، وكيف ولماذا تم منه، مع توضيح المحذور الشرعي فيه، والنهي عن بعض أنواع التبرك سداً لذريعة الوقوع في الشرك، وهذا ما سوف أكتب عنه في هذا البحث والذي بعنوان: مholm الحج دراسة عقدية وموضوعية.

**موضوع البحث:**

يتناول هذا البحث الحديث عن (holm الحج دراسة عقدية وموضوعية).

**أسباب اختيار البحث:**

تعد الأسباب التالية من أهم أسباب اختيار البحث:

١- خطورة البدع والتحذير من إهمال بيانها والتحذير منها، لأنها تؤدي إلى تفرق الأمة وال المسلمين، إذ تؤدي إلى إحداث مذاهب وفرق متنازعة في كل الجوانب الفكرية والسياسية.

٢- إحداث البدع التي لم تكن في زمان الرسول صلى الله عليه وسلم ولا زمن الصحابة رضوان الله عليهم، يعد منافيًّا للأدب مع الله الذي أكمل لنا دينه، فالبدعة أسلوب يرى أصحابها أنه أدخل ما ظنه متمماً وحسناً للدين، فوجب توضيح ذلك.

٣- أن التبرك يحتاج إلى توضيح ما هو شرعي وما هو بدعي، وكيف يوصل التبرك البدعي إلى الشرك الذي هو أعظم الذنوب.

٤- نهى الشارع الحكيم عن كل ما يؤدي إلى الشرك.

### أهداف البحث:

لهذا البحث الكثير من الأهداف والغايات المتعددة، منها:

- ١- التعرف على محمل الحج وكيف ظهر من المصادر التاريخية المؤوثقة.
- ٢- بيان خطورة البدعة على الدين وعلى اجتماع المسلمين، ووحدة كلمتهم وقوتهم.
- ٣- إيضاح التبرك الشرعي والبدعي، وأن العبادة مبنها على الأمر، فما لم يثبت فيه أمر الشارع فهو بدعة.

### أهمية البحث:

- ١- التبرك البدعي ابتداع في الدين ليس عليه دليل من كتاب الله ولا سنة نبيه صلى الله عليه وسلم، ولم يفعله الصحابة رضوان الله عليهم، وهو مخالف للتبرك المشروع الذي دلت عليه الأدلة الشرعية، فالتبرك البدعي قد يؤدي إلى الشرك مع مرور الزمن.
- ٢- توضيح نشأة محمل الحج، وما صاحبها من بدع مخالفة للدين، وكيف تم منعها ولماذا.
- ٣- التحذير من البدع وعدم التهاون في شأنها، فإنها تكبر وتعظم ويشتد خطرها وأثرها.
- ٤- التبرك البدعي فيه ادعاء بركة بعض المواقع دون سند شرعي.
- ٥- من مفاسد التبرك البدعي إضاعة السنن، فإن القلوب إذا اشتغلت بالبدع أعرضت عن السنن.

### حدود البحث:

اقتصر البحث على بيان بذمة محمل الحج مع التعريف بالمحمل ونشأته وكيف تم منعه، والتبرك الشرعي والبدعي.

### منهج البحث:

اعتمد منهج البحث على المنهج الوصفي التحليلي، وأما خطوات العمل تكون على النحو الآتي:

- عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها في السور بذكر السورة ورقم الآية.
- الحديث الشريف إذا كان في أحد الصحيحين أو كليهما، اكتفيت بذكرهما دون التطرق إلى باقي المصادر الأخرى.
- نقل المعلومات والأقوال والأدلة من المصادر والمراجع المعتمدة.
- إثبات النتائج والتوصيات التي توصلت إليها في خاتمة البحث.
- توثيق المصادر والمراجع.

### الدراسات السابقة:

بعد البحث والاستقصاء لهذا الموضوع (محمل الحج: دراسة عقدية وموضوعية) على الشبكة العنكبوتية والمكتبات، وحسب الجهد والإمكان لم أجد من أفرد لها بحثاً متكاملاً للأركان وعن الجانب العقدي فيها، وجدت بعض الدراسات السابقة عن المحمل، وهي كالتالي:

- محمل الحج الشامي دراسة توثيقية، منير كيال، فالمؤلف قام بتوثيق رحلة المحمل وقام بوصفه ولم يتطرق إلى الجانب العقدي في المحمل.
- المحمل الشريف ورحلته إلى الحرمين الشريفين، يوسف جاغلار وصالح كولن وأخرون - ترجمة: د. حازم سعيد منتصر، وقد ذكر رحلة المحمل إلى مكة والمدينة،

وتكلم عن كسوة الكعبة التي تحملها، وطرق الحج، ولم ينطرق ما سوف أنطرق إليه في بحثي عن الجانب العقدي في المحمول.

**خطة البحث:**

لقد قسمت البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة.

• **المقدمة:**

• **المبحث الأول: محمول الحج**

- المطلب الأول: تعريف المحمول.
- المطلب الثاني: نشأة المحمول.

• **المبحث الثاني: منع بدعة محمول الحج.**

- المطلب الأول: وصول المحمول إلى مكة.
- المطلب الثاني: التبرك بالمحمل.
- المطلب الثالث: حادثة المحمول الشهيرة.

• **المبحث الثالث: بدعة التبرك بالمحمل.**

- المطلب الأول: التبرك وأقسامه.
- المطلب الثاني: بدعة التبرك بالمحمل.
- المطلب الثالث: آثار بدعة المحمول.

• **الخاتمة.**

## المبحث الأول: محمل الحج

### • المطلب الأول: تعريف المحمل

١. تعريف المحمل في اللغة: مَحْمَلٌ من حمل الحاء والميم واللام أصل واحد يدل على إفلال الشيء، يقال حملت الشيء أحْمَلُه حَمْلاً، وَالْحَمْلُ: ما كان على ظهر أو رأس.<sup>١</sup> وَحَمْلَهُ يَحْمِلُهُ حَمْلاً، فَهُم مَحْمُولٌ وَحَمِيلٌ، وَالْحَمْلُ بِالكسْرِ: مَا حُمِلَ، وبِالضْمِنَةِ: مَا يُحْمَلُ عليه من الدوافع.<sup>٢</sup>

والمحمل: واحد مَحَامِلُ الْحَجَاجِ، والمَحْمُلُ: الذي يركب عليه، بكسر الميم، والمَحْمُلُ شَقَانٌ على البعير يُحمل فيهما العديلان.<sup>٣</sup> والمَحْمُلُ كِمْلَسٌ والمَحْمُلُ كِمْبَرُ الْهُودُجُ وهي آلة كالمحفة إلا أنها تُحمل على ظهر الجمل.<sup>٤</sup>

### ٢. تعريف المحمل في الاصطلاح:

المحمل: الاسم الذي أطلق على حمل الإبل التي تحمل الصرة، المرسلة لأهالي الحرمين الشريفين مع فياق الصرة، وكان يتم إرساله في شهر شعبان من كل سنة، ويقام حفل توقيع كبير، وتتوجه القافلة إلى الحجاز.

وكلمة المحمل تعني الهدوج المحمول، وغالباً ما يُخصص لركوب النساء على الراحلة، والمَحْمُلُ هُودُجٌ مَغْطَى بقطع من القماش المزخرف بالأيات القرآنية، كان يُحمل على جمل خاص ضمن موكب خاص مع قافلة الحج. ويحوي هذا المحمل أستار الكعبة المشرفة (الكسوة)، ويكون مغطى بقمash يحيط به من جميع الجهات، والمَحْمُل قاض تحال إليه الخصومات الشرعية، وكان إذا دخل الحجاج محطة ما أو منطقة معينة ووقعت بينهم منازعات جاز في هذه الحالة لأمير الحج أو حاكم المنطقة أن يحكم بين المتشاجرین، وأما إذا كان التنازع بين الحجيج وأهل البلد فلا يحكم بينهم إلا حاكم البلد أو المنطقة.<sup>٥</sup>

### • المطلب الثاني: نشأة المحمل: المَحْمُلُ الْمَصْرِيُّ:

المحمل مصطلح أطلق في العهد المملوكي للدلالة على الكسوة المعدة للكعبة المشرفة والمصنوعة في مصر، وقد كانت تُحمل في شهر رجب من كل سنة، من قبيل العرض حيث يطاف بها في القاهرة إيذاناً بيوم موسم السفر إلى الحجاز لأداء فريضة الحج.<sup>٦</sup>

ويطلق عليه أيضاً المحمل الرجي لأنه يُدار به في شهر رجب في الأحياء الكبيرة في البلد، وهي عادة كانت شائعة في مصر في العهد المملوكي<sup>٧</sup>، فيحتفل أهل مصر بخروج المحمل الذي يحمل كسوة الكعبة المشرفة والذي يخرج خروجه الأول عندما يؤتى بالكسوة من دار الصنعة، حيث تضرب خيمة كبرى على باب القلعة فيحضر الأعيان<sup>٨</sup> كلهم ولولاة والأمراء والحكام والقاضي، كل واحد مع أتباعه وكل واحد مجلس معلوم.

وجرت العادة على إرسال كسوة للكعبة تعظيمًا لها، فكان المحمل يأتي من مصر في كل سنة، لأن الكسوة في الأصل كانت تأتي من الخلفاء العباسيين قبل أن ينتقل آخرهم إلى مصر بعد اجتياح التتار لبغداد، واستمر مجيء الكسوة من مصر حتى أعلن أمير مكة الشريف الحسين بن علي الثورة على الحكومة التركية منادياً باستقلال البلاد العربية سنة

١٣٣٤هـ، واستمر إثيان الكسوة من مصر حتى وقع خلاف بين المصريين والشريف الحسين سنة ١٣٤١هـ حتى عاد المصريون بالكسوة من جدة، فكساها الشريف بكسوة كانت مودعة بالمدينة المنورة من الحكومة التركية، فلما كان عام ١٣٤٣هـ كانت مكة المكرمة تحت حكم الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود فكساها، وفي سنة ١٣٤٤هـ كساها المصريون على عادتهم، ووقع حادثة المحمل بمى<sup>١</sup>، فامتنع المصريون من مجيء الكسوة عام ١٣٤٥هـ فكساها الملك عبد العزيز وصنع داراً لحياتك كسوتها بمكة، وكتب على الكسوة آيات مناسبة وأسماء على غير النسق المصري، واستمر العمل إلى سنة ١٣٥٥هـ عندما اصطلاح الملك عبد العزيز مع المصريين فأتوا للبيت بالكسوة من مصر على هيئتها الأولى، إلا ما كان من تسمية السلاطين، ولم يزل المصريون يأتون بالكسوة على هيئتها الأولى حتى عام ١٣٧٥هـ أتى بها المصريون على عادتهم، ولكن بدون ذكر الأسماء الحاكمين.<sup>١١</sup>

#### • المبحث الثاني: منع محمول الحج. المطلب الأول: وصول المحمل إلى مكة.

بعد رحلة طويلة يصل المحمل إلى مكة، فكان من العادة أن يقف الركب المصري بالمحمل الذي يحمل كسوة البيت العتيق بعرفات، على نحو ما يقف الركب الشامي بالمحمل الذي يحمل كسوة الحجرة النبوية بعرفات أيضاً، يقفان متتسامتين، وينفر الوفود معاً نفرة واحدة، وفي يوم النحر تساق كسوة الكعبة الشريفة المقدسة إلى مكة يتقدمها أهل الوجاهة، والشيوخ صاحب المفتاح المبارك، والطلبول تضرب من ورائها وأمامها، والرايات منشورة حذاءها حتى وصلت إلى محل الرفيع، فيتوالى أمرها وتعليقها وشدها بأمراس في غاية ما يكون من الفتل والإحكام السادة الشيابيين والقائمون بذلك الوظيف من أهل البلد، فإذا البيت المبارك يؤول بزينة ما رأى الراؤون مثلها حسناً وجمالاً وبهاء.<sup>١٢</sup>

وفي صباح يوم عرفة، هناك وقف المحمل المصري في موكيه الخاص وقد اصطفت الضباط والجنود النظامية المصرية والعربية، فرساناً وركباناً ومشاة أمام الواقفين، والكل محرم في صعيد واحد يناجون ربهم في السر والعلن، وقد تساوى هناك الشريف والمشروف، والمجهول والمعلوم، والجليل والحقير، وهناك تطلق المدافع طلقات متعددة، إشعاراً بوصول الشريف للموقف، وتتصدح الموسيقى المصرية والعربية بالتحيات، ويستأنف الخطيب خطبه بالدعاء والتلبية، وعندما يتم الخطيب خطبه وينزل المحمل والمدافع تصدع بطلقات السرور، والموسيقى تصدح بنغمات الحبور، والناس آخذون بالنفر من عرفات إلى المزدلفة.<sup>١٣</sup>

#### المطلب الثاني: التبرك بالمحمل.

كان واضحاً عند كل من وصف المحمل وذكر مراسميه ورحلته، أن يذكر ما يحصل من الناس من التبرك به، فلقد كان من عادتهم أن يحملوا كسوة الكعبة التي تحمل كل سنة للبيت الحرام في مصر ويمررون بها في وسط القاهرة، ويحمل المغاربة جانبها للتبرك بها<sup>١</sup>، وإذا وصل إلى مكة صار يطاف به في الكعبة كما يطوف الناس، وينقل في مشاعر النساك كعرفات، ومنى كأنه من الحجاج، ويوضع في الحرم فيتبرك به الجهال. ثم يدخل المسجد النبوي مع الزائرين، ويوضع في حجرة هنالك، كما يوضع في المسجد الحرام قبله أيامًا، ثم أصبح يتبرك به إذا عادوا به إلى البلدان التي خرج منها، وكان أيضاً

من عادات الأهالي إحضار أولادهم الرضع ليروا المحمل ويلمسوه فيبارك لهم في ذريتهم وكانوا إذا لم يستطيعوا لمسه قذفوا بمنديلهم إلى خدم المحمل بعد أن يضعوا فيها شيئاً من النقود أو يملؤونها باللحوم البيضاء أو الفطير فياخذ الخدم ذلك منها ويردونها إلى أربابها بعد إمارتها على المحمل، والذي دعا العامة إلى ذلك ما يعلمونه من أن المحمل يوضع داخل المسجد الحرام كما يوضع في المقصورة النحاسية التي حول قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيربدون التبرك بمحمل يزور الأماكن المقدسة.<sup>١٥</sup>

### **المطلب الثالث: حادثة المحمل الشهيرة.**

هي حادثة وقعت في منى بين الإخوان النجديين والمحمل المصري، فبعد أن استتب أمر الحجاز للملك عبد العزيز أرسلت الحكومة المصرية كسوة الكعبة مع المحمل وما يتبعه من جند وغير ذلك فكسرت بها الكعبة في ذلك العام، وهو الموسم الذي وقعت فيه الحادثة، وحادثة المحمل المصري وقعت في منى ليلة الوقوف بعرفة عام ١٣٤٤ وتعد من الحوادث اللافتة، فلقد كان النجديون راضين للمحمل وعندما دخل المحمل مكة المكرمة عارضه مجموعة من الحجاج "الإخوان" وقذفوه بالحجارة إذ لم يكونوا حاملين السلاح في منى وكانوا محتجين على وجود الفرقة الموسيقية، وبخلافاً من الاستعانة بالعلم والمرءونة فتح الضابط المصري النار عليهم وأطلق المدافع والرشاشات وأسفر ذلك عن وقوع قتلى وجراحى. عند علم الملك عبد العزيز بالخبر ففوض ابنه سعوداً على الفور بتهيئة الوضع قبل أن يتفاقم الأمر.<sup>١٦</sup>

وقد نشرت واقعة المحمل بجريدة الأهرام «٢٤ يونيو ١٩٢٦»، ويكشف هذا البلاغ تفاصيل الموضوع.

نص البلاغ: « جاء المحمل المصري من جهة وخم في مكانه المعتمد من ضاحية مكة ثم انقل منها يوم التروية إلى «منى» حيث بلغ آخرها بسلام، وهناك ارتفعت أصوات أبواب حرس المحمل فاستدركها العرب من النجديين، وغيرهم الذين يعتقدون حرمة جميع المزامير ولا سيما في هذه المشاعر العظام. فاجتمع بعض الغوغاء المجهولين منهم إلى مصدر الصوت وكثير اللعنة في ذلك وكان مع المحمل بعض الحامية النجدية فأخذوا يردون الغوغاء بالضرب والتهديد، ووصل الخبر لجلالة الملك «عبد العزيز» فأرسل في الحال نجله سمو الأمير فيصل بقوة فذهب لمكان الحادثة، وطلب من رجال المحمل أن يقفوا في أماكنهم وأخذ يقاوم الغوغاء، وطلب زيادة قوة من أبيه فأمد به أخيه سمو الأمير سعود مع قوة معه، وبينما جنح المحمل تدافع الغوغاء وإذا برجال المحمل يطلقون المدفع والأسلحة التي معهم بغير حساب على الأماكن التي يخيم فيها الحاجاج النجديون، فقتل من الأبرياء الذين هم في أماكنهم خمسة وعشرين بين رجل وامرأة و طفل وقتل أربعون بعيرا، ولما وصل الأمر لهذا الحد خرج جلاله الملك «عبد العزيز» بنفسه يحف به جميع أولاده وأفراد عائلته وحاشيته، وكان أهل نجد في أشد ما يكون من الحنق ولكنه خاطبهم، وقال «أذركم بالله في هذا المقام ثم أذركم بشرفكم وحاجتكم وأخبركم بأن هذا المحمل لا يمكن أن يتتجاوز عليه أحد وبأحد من معى بقية من حياة»، ولما سمع بذلك أهل نجد ورغمما عمّا أصابهم من بلاء لم يستوجبوه، رجع عاقلهم على سفيههم حتى ارتدت جميع تلك النفوس ببعض دقائق إلى أماكنهم، وطفئت الفتنة ثم سار المحمل محفوفاً بقوة من جند الحكومة ولم يصب منهم أحد بأذى وساد السكون والأمان، ولم يحصل ما يقدر بعد ذلك». <sup>١٧</sup>

ولو نظرنا فيما حدث وما حصل من إزهاق أرواح بريئه، سجد أن وجود العساكر والأسلحة والمدافع بأيديهم كان من أهم أسباب وقوع هذه الحادثة والتي راح ضحيتها الأبرياء من الحاج؛ فوجب منع حمل السلاح وهو المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم، ففي الحديث: "لا يحل لأحدكم أن يحمل بمكة السلاح"<sup>١</sup>، فحدث الرسول صلى الله عليه وسلم يدلان بظاهرهما على أنه لا يجوز حمل السلاح بمكة مطلقاً، وكرهه الحسن البصري تمسكاً بظاهر الحديث، وقال عكرمة: إذا احتاج إليه حمله، وعليه الفدية، وذهب الجمهور إلى أن هذا النهي إذا لم يكن ضرورة ولا حاجة، فإن كان ثم حاجة أو ضرورة جاز، وحاجتهم دخول النبي صلى الله عليه وسلم عام عمرة القضاء، وبما شرطه من السلاح في القراب، وكذلك دخوله عام الفتح متاهياً للقتال هو وأصحابه.

وهذا هو القول الأرجح؛ لانتظامه لكل الأدلة، ولأن المنع مطلقاً سيؤدي إلى مفسدة راجحة من تطاول المجرمين والمفسدين ونحو ذلك.<sup>٢</sup>

وكان الملك عبد العزيز قد أرسل برقية إلى مصر قبل هذه الحادثة تكلم فيها عن الموسيقى وقال: "إنها ولو كانت مسلية للجند ومنظمة لسيرهم، فإنها تلهي عن ذكر الله في البلاد التي أوجدها الله لذكرة"<sup>٣</sup>، فلم يكن الإنكار مفاجئاً وإنما حصل تواصل بشأنه.

ومما تجدر الإشارة إليه أيضاً أن الملك عبد العزيز تعامل مع الأمر بمرونة فقد أرسل برقية قبل فيها مجيء المحمل والفرقة الموسيقية المصاحبة إلى جدة، وعدم دخولها إلى مكة مراعاة لمشاعر المسلمين الذين يرون أنها لا تصح في أوقات العبادة، وكان ذلك قبل حادثة المحمل، وكان نص البرقية: "أنه يقبل مجيئها لغاية جدة فقط؛ لأن فريقاً كبيراً من أهل نجد وغيرهم يعدوها من الملاهي التي لا تصح في أوقات العبادة".<sup>٤</sup>

وعند وقوع حادثة المحمل وحدوث القتل خرج الملك عبد العزيز بنفسه، كان قد أرسل ابنيه قبل ذلك، فخرج بنفسه وقابل النجذين، وقال لهم: "أذكركم الله وهذا الموقف، أذكركم دينكم، أذكركم حميتك الإسلامية وشيمكم العربية أن حجاج بيت الله ضيوفنا، وهم في وجوهنا، فلا تمتد إليه يد بسوء وفي هذا العنق دم يجري".<sup>٥</sup>

فبعد النظر لهذه الحادثة، والتي وقعت بين المسلمين، والتي ذهب بسببها ضحايا أبرياء، نجد من المهم الحفاظ على الأمن، ومنع الفرق العسكرية المحملة بالأسلحة من الدخول لمكة وللحرام.

#### • المبحث الثالث: بدعة التبرك بالمحمل.

#### • المطلب الأول: التبرك وأقسامه.

##### تعريف التبرك:

**البركة:** هي كثرة الخير وثبوته، وهي مأخوذة من البركة بالكسر، والبركة: مجمع الماء.<sup>٦</sup>

وهو من برک البعير إذا ناخ في موضع فلزمته، وتطلق البركة أيضاً على الزيادة<sup>٧</sup>، وكل شيء ثبت وأقام فقد برک، والبرک الإبل الكثيرة، والبركة بكسر الباء كالحوض، وسميت بذلك لإقامة الماء فيها، والجمع البرك.<sup>٨</sup>

قال الراغب: "البركة هي ثبوت الخير الإلهي في الشيء". قال تعالى: (ولوْ انَّ أهْلَ الْقَرَى آمَنُوا وَأَنْقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ) الأعراف: ٩٦. وسمي بذلك لثبوت الخير فيه ثبوت الماء في البركة<sup>٩</sup>، والبارك ما فيه ذلك الخير<sup>١٠</sup>.

والترک: طلب البركة، وطلب البركة لا يخلو من أمرین:

١- أن يكون التبرك بأمر شرعى معلوم، مثل القرآن، قال تعالى: (كِتَابٌ أُنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَّكٌ) ص: ٢٩.

فمن بركته أن من أخذ به حصل له الفتح، فأنقذ الله بذلك أمماً كثيرة من الشرك، ومن بركته أن الحرف الواحد بعشر حسناً، وهذا يوفر للإنسان الوقت والجهد، إلى غير ذلك من بركاته الكثيرة.

٢- أن يكون بأمر حسي معلوم، مثل: التعليم، والدعاء، ونحوه، فهذا الرجل يتبرك بعمله ودعوته إلى الخير، فيكون هذا بركة لأننا نلنا منه خيراً كثيراً.<sup>٢٨</sup>

والبارك الذي قد باركه الله، كما قال المسيح - عليه السلام - (وَجَعَلَنِي مُبَارَّكًا أَيْنَ مَا كُلْتُ) مريم: ٣١ وكتابه مبارك، قال تعالى: (وَهَذَا كِتَابٌ أُنزَلْنَاهُ مُبَارَّكٌ) الأنعام: ٩٢، وقال تعالى (كِتَابٌ أُنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَّكٌ) ص: ٢٩، وهو أحق أن يسمى مباركاً من كل شيء لكثرة خيره ومنافعه، ووجوه البركة فيه.

#### ٣٩ تبرك بداعي:

وهو التبرك بما لم يرد دليل شرعى يدل على جواز التبرك به، معتقداً أن الله جعل فيه بركة، أو التبرك بالشيء الذي ورد التبرك به في غير ما ورد في الشرع التبرك به فيه

وهذا بلا شك محرم؛ لأن فيه إحداث عبادة لا دليل عليها من كتاب أو سنة، ولأنه جعل ما ليس بسبب سبباً، فهو من الشرك الأصغر؛ ولأنه يؤدي إلى الوقوع في الشرك الأكبر<sup>٣٠</sup>، فقد جاء في كتاب (الأصنام) لابن الكلبي :: "أن إسماعيل بن إبراهيم عليهمما السلام لما سكن مكة، وولد بها أولاد كثيرون حتى ملأوا مكة... ضاقت عليهم مكة، ووقعت بينهم الحرروب والعداوات، وأخرج بعضهم بعضاً، ففسحوا في البلاد... وكان الذي سلخ بهم إلى عبادة الأواثان والحجارة أنه كان لا يطعن من مكة ظاعن إلا احتمل معه حجراً من حجارة الحرم، تعظيمها للحرم وصبايتها بمكة، فحيثما حلوا وضعاً، وطافوا به كطوافهم بالکعبۃ، تيمناً منهم بها، وصباية بالحرم وحباً له، وهم بعد يعظمون الكعبۃ ومكة، ويحجون ويعتمرون على إرث إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام. ثم وصل ذلك بهم إلى أن عبدوا ما استحبوا، ونسوا ما كانوا عليه، واستبدلوا بدين إبراهيم وإسماعيل غيره، فعبدوا الأواثان، وصاروا إلى ما كانت عليه الأمم قبلهم"<sup>٣١</sup>

#### ٤٠ أنواع التبرك البدعي:

##### • المطلب الثاني: بدعة التبرك بالمحمل.

كان الأتراك العثمانيون قد تعودوا أن يرسلوا إلى مكة عن طريق ولاتهم كل سنة محملًا يحمل الكسوة للكعبة المشرفة و (المحمل) جمل منصب عليه هودج، ويزين بأنواع الزينة يجعلونه في مقدمة ركب قافلة الحج، ويأتي في موكب من الطبل والزمر الذي لا يتفق مع قدسيّة المكان ، بل جعلوا ذلك كالسنة المتّبعة أو الفريضة الشرعية حتى توهم العامة أن المحمل جزء من فريضة الحج، وبالغوا في تعظيمه حتى كان الناس يتمسحون به ويفقليونه.<sup>٣٢</sup>

وإذا نظرنا في أقوال العلماء عن التبرك البدعي، نجد أنها هي ما يقال في بدعة التبرك بالمحمل فهي كالترك بالأحجار والأشجار، ولا شك أن التبرك بالأشجار والأحجار والعيون ونحوها، بأي نوع من أنواع التبرك، من مسح أو تقبيل، أو اغتسال، أو غيرها تبركاً وتعظيمها بإنجاص أهل العلم، ولا يفعله إلا الجهاز؛ لأنه إحداث عبادات ليس لها أصل في الشرع، ولأنه من أعظم أسباب الوقوع في الشرك الأكبر، ولما روى أبو

وأقد الليثي قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حنين، ونحن حديثه عهد بکفر، وللمشركين سدرة يعکفون حولها وينوطون بها أسلحتهم وأمتعتهم، يقال لها ذات أنواط، فمررنا بسدرة، فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال صلى الله عليه وسلم: (الله أكبر، هذا كما قالت بنو إسرائيل: اجعل لنا إلهاً كما لهم إلهاً) [الأعراف: ١٣٨]، ثم قال: إنكم قوم تجهلون، لترككم سنن من كان قبلكم)<sup>٣٣</sup>

فلما طلب حدثاء العهد بالإسلام من الصحابة شجرة يتبركون بها تقليداً للمشركين أنكر عليهم النبي صلى الله عليه وسلم ذلك، وأخبرهم أن طلبهم هذا يشبه طلببني إسرائيل من موسى عليه السلام أن يجعل لهم آلة تقليداً لمشركي زمانهم، طلبهم مشابه لطلببني إسرائيل من جهة طلب التشبه بالمشركين فيما هو شرك، وإن كان ما طلبه هؤلاء الصحابة من الشرك الأصغر.

ومن المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام أنه ليس هناك حجر أو غيره يشرع مسحه أو تقبيله تبركاً، حتى مقام إبراهيم الخليل - عليه السلام - لا يشرع تقبيله مطلقاً مع أنه قد وقف عليه، وأثرت فيه قدماه - عليه السلام -، وهذا كله قد أجمع عليه أهل بلد واحد.

ومسح الحجر الأسود وتقبيله، وكذلك مسح الركن اليماني في أثناء الطواف إنما هو من باب التعبد لله تعالى، واتباع سنة النبي صلى الله عليه وسلم، ولذلك قال عمر رضي الله عنه لما قبل الحجر الأسود: (إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولو لا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقلبك ما قبلتك)<sup>٣٤</sup> فيتبن لنا أن المholm وأل إليه من تبرك العامة به، فكان يلزم منعه حفاظاً على صحة معتقدات المسلمين وإتباعاً لرسولنا عليه الصلاة والسلام.

#### • المطلب الثالث: آثار بدعة المholm.

لقد جاء الحكم صريحاً فيمن أحدث في الدين فقال عليه الصلاة والسلام: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)<sup>٣٥</sup>

وقد أمرنا بالاتباع ونهينا عن الابتداع، وذلك لكمال الدين الإسلامي، والاغتناء بما شرعه الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم، وتلقاء أهل السنة والجماعة بالقبول، من الصحابة والتبعين لهم بإحسان.

ففي هذه الأحاديث تحذير من إحداث البدع، وتبنيه بأنها ضلاله، تببيها للأئمة على عظيم خطرها، وتتفيرا لهم عن اقتراها والعمل به، يقول ابن القيم: "إِنَّ السُّنَّةَ بِالذَّاتِ تُمْحَقُ الْبَدْعَةُ وَلَا تَقْوِيُّ لَهَا إِذَا طَلَعَتْ شَمْسَهَا فِي قَلْبِ الْعَبْدِ قَطَعَتْ مِنْ قَلْبِهِ ضَبَابُ كُلِّ بَدْعَةٍ وَأَزَّتْ تُظْلَمَةً كُلَّ ضَلَالٍ إِذَا لَا سُلْطَانٌ لِلظُّلْمَةِ مَعَ سُلْطَانِ الشَّمْسِ وَلَا يَرِيُّ الْعَبْدُ فَرْقًا بَيْنَ السُّنَّةِ وَالْبَدْعَةِ وَيَعِيْنُهُ عَلَى الْخَرْوَجِ مِنْ ظَلَمَتْهَا إِلَى نُورِ السُّنَّةِ إِلَّا الْمُتَابِعَةُ وَالْهَجْرَةُ بِقَلْبِهِ كُلَّ وَقْتٍ إِلَى اللَّهِ بِالْإِسْتِعَانَةِ وَالْإِخْلَاصِ وَصَدَقِ الْلَّجَأِ إِلَى اللَّهِ وَالْهَجْرَةِ إِلَى رَسُولِهِ بِالْحَرْصِ عَلَى الْوَصْوَلِ إِلَى أَقْوَالِهِ وَأَعْمَالِهِ وَهُدُوِّهِ وَسُنْتِهِ فَمَنْ كَانَ هَجَرَهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجَرَهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ هَاجَرَ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ حَظِهِ وَنَصْبِيهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ الْمُسْتَعْنَى"<sup>٣٦</sup>

وليعلم أن الافتراق من لوازم البدعة والفرقة من سمات أصحابها يقول سبحانه وتعالى : (وَلَا تَكُونُوا كَالذِّينَ تَفَرَّقُوا وَأَخْتَلُفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ) آل عمران: ١٠٥ . قال قتادة: يعني أهل البدع.<sup>٣٧</sup>

فإن من مضار الفرقـة الجسيمة والتي تقع على الأمة ما يحدث بسبـبها من ذهاب قـوة المسلمين: القـوة المعنـوية، والـقوـة الماديـة، لما تـسبـبـه الفـرقـة من تـناـحر وـتقـاـلـب بين الجـمـاعـات المـسـلمـة كـما فيـ الحـدـيـث: "هـنـى يـكـونـ بـعـضـهـمـ يـهـاـكـ بـعـضـاـ، وـيـسـبـيـ بـعـضـهـمـ بـعـضـاـ".<sup>٣٨</sup>

وكـذلكـ ماـ لاـ شـكـ فـيـهـ أـنـ الـهـزـيمـةـ وـالـفـشـلـ تـصـيبـ الـجـمـاعـةـ الـمـتـفـرـقـةـ، الـمـخـتـلـفـةـ فـيـماـ بـيـنـهـاـ، وـالـمـعـتـرـضـةـ عـلـىـ قـيـادـتـهـاـ، إـذـ كـيـفـ يـنـتـصـرـوـنـ وـيـغـلـبـوـنـ وـهـمـ لـمـ يـنـتـصـرـوـاـ بـعـدـ عـلـىـ هـوـىـ أـنـفـسـهـمـ، وـلـمـ يـغـلـبـوـاـ شـيـطـانـهـمـ.

ولـقـدـ نـبـهـ الـمـوـلـىـ العـزـيزـ سـبـحـانـهـ عـبـادـهـ الـمـؤـمـنـينـ عـلـىـ ذـلـكـ، وـأـمـرـهـ بـالـاجـتمـاعـ عـلـىـ طـاعـةـ اللـهـ وـطـاعـةـ رـسـوـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـيـتـحـقـقـ لـهـمـ النـصـرـ عـلـىـ عـدـوـهـمـ، وـلـكـ إـنـ أـبـوـ إـلـاـ التـفـرـقـ وـالـاـخـتـلـافـ فـالـضـرـرـ لـاـحـقـ بـهـمـ مـنـ الـهـزـيمـةـ وـالـفـشـلـ.

يـقـولـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ: (يـاـ أـلـيـهـاـ الـذـينـ آـمـنـواـ إـذـ لـقـيـمـ فـيـةـ فـائـتـبـواـ وـادـكـرـواـ اللـهـ كـثـيرـاـ لـعـلـكـمـ نـقـلـحـوـنـ وـأـطـيـعـوـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ وـلـاـ تـنـازـعـوـاـ فـنـقـشـلـوـاـ وـتـنـذـهـبـ رـيـحـكـمـ وـاصـبـرـوـاـ إـنـ اللـهـ مـعـ الصـابـرـيـنـ) الأنـفـالـ: ٤٦-٤٥ .

فـهـذـاـ أـمـرـ مـنـ اللـهـ جـلـ وـعـلاـ بـطـاعـةـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ فـيـمـاـ أـمـرـنـاـ بـهـ وـنـهـاـنـاـ عـنـهـ، وـلـاـ تـخـالـفـوـاـ فـتـفـرـقـوـاـ وـتـخـالـفـ قـلـوبـكـمـ فـتـضـعـفـوـاـ وـتـنـذـهـبـ قـوـتـكـمـ وـبـأـسـكـمـ وـوـحدـتـكـمـ، وـتـنـقـطـعـ دـوـلـتـكـمـ، وـيـدـخـلـكـمـ الـوـهـنـ الـخـلـ.<sup>٣٩</sup>

فـوـجـبـ عـلـيـنـاـ الـعـودـةـ إـلـىـ كـتـابـ اللـهـ وـسـنـةـ رـسـوـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ، وـالـسـيـرـ مـعـ الـجـمـاعـةـ الـمـسـلـمـةـ عـلـىـ الـصـرـاطـ الـمـسـقـيـمـ لـنـكـونـ صـفـاـ وـاحـدـاـ يـعـلـوـ، وـيـرـدـ كـيـدـ الـأـعـدـاءـ، مـتـذـكـرـيـنـ قـوـلـ الـمـوـلـىـ عـزـ وـجـلـ: (وـاعـتـصـمـوـ بـحـبـ اللـهـ جـمـيـعـاـ وـلـاـ تـفـرـقـوـاـ) آلـ عمرـانـ: ١٠٣ .

## • الخاتمة

الحمد للـهـ وـالـصـلـاةـ عـلـىـ رـسـوـلـهـ، وـبـعـدـ:

فـفـيـ خـتـامـ بـحـثـاـ المـتـوـاضـعـ وـالـذـيـ أـرـدـتـ أـنـ أـوـضـحـ فـيـهـ مـظـاهـرـ كـانـتـ لـدـىـ الـمـسـلـمـينـ، وـهـوـ مـحـمـلـ الـحـجـ غـيرـ مـغـفلـةـ مـشـاعـرـ الـعـامـةـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ فـيـ تـلـكـ الـبـلـادـانـ الـتـيـ تـبـعـ عـنـ مـكـةـ كـثـيرـاـ، وـمـدـىـ شـوـقـهـمـ وـحـبـهـمـ لـهـاـ، وـلـاـ يـلـامـونـ فـيـ ذـلـكـ فـلـقـدـ كـانـ رـسـوـلـنـاـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـحـبـ مـكـةـ، يـقـولـ عـلـيـهـ الـصـلـاةـ وـالـسـلـامـ: "مـاـ أـطـيـلـكـ مـنـ بـلـدـ وـأـحـبـكـ إـلـيـ"! وـلـوـلـاـ أـنـ قـومـيـ أـخـرـجـوـنـيـ مـنـكـ مـاـ سـكـنـتـ عـيـرـكـ"!<sup>٤٠</sup>، فـكـانـوـاـ إـذـ رـجـعـ الـحـاجـ تـفـطـرـتـ قـلـوبـهـمـ شـوـقـاـ لـمـكـةـ وـلـلـحـرـمـ، فـوـقـعـ مـنـهـمـ مـاـ وـقـعـ مـنـ تـبـرـكـ بـدـعـيـ بـالـمـحـمـلـ، فـكـانـ الـوـاجـبـ عـلـيـنـاـ تـوـضـيـحـ ذـلـكـ، كـمـاـ كـانـ هـدـيـ رـسـوـلـنـاـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ، فـيـ حـمـاـيـتـهـ جـنـابـ التـوـحـيدـ وـسـدـ كـلـ الـطـرـقـ الـتـيـ تـؤـديـ إـلـىـ الشـرـكـ، فـوـجـبـ إـنـكـارـ كـلـ بـدـعـةـ قـدـ تـؤـديـ إـلـىـ الشـرـكـ، فـالـشـرـكـ لـيـسـ بـالـأـمـرـ الـهـيـنـ الـذـيـ يـتـهـاـوـنـ بـهـ، فـالـشـرـكـ يـفـسـدـ الـقـلـبـ وـالـقـصـدـ، وـإـذـ فـسـدـ الـقـصـدـ فـسـدـ الـعـمـلـ؛ إـذـ الـعـمـلـ مـبـنـاهـ عـلـىـ الـقـصـدـ، لـهـذـاـ تـجـدـ حـمـاـيـةـ الـمـصـطـفـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـجـنـابـ التـوـحـيدـ حـمـاـيـةـ بـالـغـةـ حـتـىـ سـدـ كـلـ طـرـيقـ يـمـكـنـ أـنـ يـكـونـ ذـرـيـعـةـ إـلـيـهـ؛ لـأـنـهـ أـعـظـمـ

الذنوب، قال الله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ۚ وَمَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِلَيْهَا عَظِيمًا) النساء: ٤٨  
فوجب التحذير من البدعة وما تؤدي إليه من الوقوع بالشرك، فالواجب على المسلم أن يوضح لأخوته الطرق التي قد تؤدي إلى الشرك لعظم ذنبها وإتباعاً لهدي رسولنا صلى الله عليه وسلم.  
هذا وإن أحسنت فمن الله، وإن أساءت أو أخطأت فمن نفسي والشيطان

**Abstract****Mahmal of the pilgrimage: a doctrinal and objective study**

By Fatma Abd-Allah

The Mahmal of the pilgrimage (a strectcher with a canopy carried by camels) was very famous among Muslims, as it appeared in the Mamluk era to signify the cover prepared for the Holy Kaaba and made in Egypt, and a celebration used to take place in Egypt with the departure of the Mahmal attended by the dignitaries, princes, rulers and the judge. After the return of the Mahmal from the Hajj , the Muslim public used to take blessings from the Mahmal. Moreover ,they started to bring their children to see and touch the Mahmal for blessing as it had been placed inside the Sacred Mosque and had visited holy places. And since taking blessing could be legal and could be heresy, it has been found that taking blessing of the Mahmal in that way is kind of the heresy blessing that the scholars had warned of, and that it was among the heresies that lead to polytheism, so it was imperative to work to prevent it, especially with the accompanying music bands that were roaming In the Haram and in places of Hajj, which are not accepted in times of worship, and all of this contradicts what the Messenger of God, may God bless him and grant him peace, warned us of, and he, peace be upon him, was most keen on protecting the aspect of monotheism and blocking every path that leads to polytheism. So we must follow it, may God bless him and grant him peace.

**الهوامش:**

<sup>١</sup> انظر: معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ج ٢ ص ١٠٦.

<sup>٢</sup> انظر: القاموس المحيط، للفيروز آبادي، ص ٩٨٧.

<sup>٣</sup> انظر: لسان العرب، لابن منظور ج ٤ ص ٢٢٩.

<sup>٤</sup> انظر: معجم متن اللغة، أحمد رضا، ج ٢ ص (١٦٨-١٦٨).

<sup>٥</sup> انظر: المعجم الموسوعي المصطلحات العثمانية التاريخية، د. سهيل صابان، ص ٢٠٤.

<sup>٦</sup> انظر: معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي، محمد أحمد دهان، ص ١٣٦، وانظر أيضاً: الإداره العثمانية في البلاد العربية، أحمد السعيد سليمان، ص ١٢٦.

<sup>٧</sup> انظر: المعجم الجامع في المصطلحات الأيوبيه والمملوكية والعثمانية، د. حسان حلاق ود. عباس صباح، ص ٢٠١. وانظر أيضاً: مختصر حسن الصفا والابتهاج في ذكر من ولی إمارة الحاج، أحمد الحضراوي، ص ٢٨٢.

<sup>٨</sup> انظر: معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي، محمد أحمد دهان، ص ١٣٦.

<sup>٩</sup> انظر: رحلة الرحلات مكة في مائة رحلة مغربية ورحلة، د. عبد الهادي التازى، ج ١ ص ٤٧٤.

<sup>١٠</sup> سيأتي بيان ذلك في البحث التالي.

<sup>١١</sup> انظر: رحلة الرحلات، ج ١ ص ٦٨٦، بتصرف وانظر أيضاً: المعجم الجامع، ص ٢٠١.

<sup>١٢</sup> انظر: المصدر السابق ج ١ ص ٢٩٤-٢٩٥.

<sup>١٣</sup> انظر: رحلة الرحلات، ص ٦٣٩.

- <sup>١٤</sup> انظر: عجائب الآثار في التراث والأخبار، عبد الرحمن حسن الجبرتي، ج ١ ص ٥٥.
- <sup>١٥</sup> انظر: مرآة الحرمين الرحلات الحجازية والحج ومشاعره الدينية، إبراهيم رفعت باشا، ج ١ ص ١٣.
- <sup>١٦</sup> انظر: خمسون عاماً في جزيرة العرب، حافظ وهبة، ص ٤٥، بتصرف.
- <sup>١٧</sup> صحيفة أم القرى، العدد (٧٨).
- <sup>١٨</sup> رواه مسلم في صحيحه (٩٨٩/٢) الحج، باب النهي عن حمل السلاح بمكة.
- <sup>١٩</sup> انظر: فضائل مكة الواردة في السنة، محمد الغبان، ج ١ ص ٢٢٢-٢٢١.
- <sup>٢٠</sup> صحيفة أم القرى، العدد (٧٢).
- <sup>٢١</sup> صحيفة أم القرى، العدد (٧٢)، وللاستزادة في هذا الموضوع انظر: حاضر العالم الإسلامي، لوثروب ستودارد، تحقيق: شبيب أرسلان وعجاج نويهض، ج ٤ ص ١٦٣، ومرآة الحرمين ص ٩٤.
- <sup>٢٢</sup> صحيفة أم القرى، العدد (٧٨).
- <sup>٢٣</sup> انظر: القول المفيد على كتاب التوحيد، محمد العثيمين، ج ١ ص ١٩٤.
- <sup>٢٤</sup> انظر: النهاية ، لابن الأثير ، ج ١ ص ١٢٠.
- <sup>٢٥</sup> انظر: الصحاح للجوهري ، ج ٤ ص ١٥٧٤.
- <sup>٢٦</sup> انظر: المعجم الوسيط ص ٥٢.
- <sup>٢٧</sup> انظر: المفردات في غريب القرآن ج ١ ص ٨٣.
- <sup>٢٨</sup> انظر: القول المفيد، ج ١ ص ١٩٤.
- <sup>٢٩</sup> انظر: جلاء الأفهام، ابن القيم، ص ٣٤٧
- <sup>٣٠</sup> انظر : تسهيل العقيدة الإسلامية، عبدالله الجبرين، ص ٢٨٩.
- <sup>٣١</sup> انظر: الأصنام ، لابن الكلبي، ص ٦.
- <sup>٣٢</sup> انظر : دعوة الشيخ محمد عبد الوهاب أثرها في العالم الإسلامي، محمد السلمان، ص ٥٣.
- <sup>٣٣</sup> رواه الترمذى (٢١٨٠)، وأحمد (٢١٩٤٧). قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. وقال الألبانى في صحيح سنن الترمذى: صحيح
- <sup>٣٤</sup> وراه البخاري (١٥٩٧) ومسلم (١٢٧٠) .
- <sup>٣٥</sup> رواه البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.
- <sup>٣٦</sup> انظر: تهذيب مدارج السالكين، ابن القيم، ص ٩٠٢.
- <sup>٣٧</sup> انظر: الاعتصام، للشاطبى، ص ٤٣.
- <sup>٣٨</sup> رواه مسلم (٢٨٨٩).
- <sup>٣٩</sup> انظر: تفسير الطبرى، ج ١٠ ص ١١، وزاد المسير، لابن الجوزى، ج ١٢ ص ١٠، وتفسير ابن كثير، ج ٢ ص ٣٠٣.
- <sup>٤٠</sup> رواه الترمذى الحديث رقم ٣٩٢٦ ص ٨٨٠.

## المراجع

- القرآن الكريم.
- الإلادرة العثمانية في البلاد العربية، أحمد السعيد سليمان، القاهرة، ١٩٧٤م.
- الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، تحقيق: سليم بن عبد الهنائي، دار ابن عفان، السعودية ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- الأصنام، أبو المنذر هشام بن محمد أبي النضر ابن السائب ابن بشر الكلبي، المحقق: أحمد زكي باشا، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط٤، ٢٠٠٠م.
- تاج العروس من جواهر القاموس: لمرتضى الحسيني الزبيدي، ت: علي شيري، دار الفكر - بيروت، ١٤١٤هـ.
- التبرك أنواعه وأحكامه، د. ناصر بن عبد الرحمن الجديع، مكتبة الرشد، الرياض، ٢٠٠٠م.
- تسهيل العقيدة الإسلامية، عبد الله بن عبد العزيز بن حمادة الجبرين، دار العصيمي للنشر والتوزيع، ط٢.
- تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)، إسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: سامي بن محمد السالمة، دار طيبة، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.
- تهذيب اللغة: لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، ت عبد السلام هارون وآخرون، المؤسسة المصرية العامة للتاليف والترجمة، ط١٩٦٤، ١٩٦٤م.
- جامع البيان في تأويل القرآن: لمحمد بن حرير الطبرى، ت: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، محمد بن أبي بكر بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، المحقق: شعيب الأرناؤوط - عبد القادر الأرناؤوط الناشر: دار العروبة - الكويت ط٢، ١٤٠٧ - ١٩٨٧.
- حاضر العالم الإسلامي، لوثروب ستودارد، تحقيق: شكيب أرسلان وعجاج نويهض، دار الفكر - لبنان، ط٣، ١٣٩١هـ - ١٩٧١م.
- خمسون عاماً في جزيرة العرب، حافظ وهبة، دار الأفاق العربية، مصر - القاهرة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأثرها في العالم الإسلامي، محمد بن عبد الله بن سليمان السلمان، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية ط١، ١٤٢٢هـ.
- رحلة الرحلات مكة في مائة رحلة مغربية ورحلة، د. عبد الهادي التازى، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، الرياض، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، المحقق: عبد الرزاق المهدى، دار الكتاب العربي - بيروت، ط٢ - ١٤٢٢هـ.
- الصحاح، لابن حماد الجوهري، الطبعة الأولى، ١٩٩٩م، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني أبوداود، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م.
- سنن الترمذى، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الصحاك، الترمذى، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج٤، ٥)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلى - مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- شرح السنة، للإمام أبي محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري، تحقيق: أبي ياسر خالد بن قاسم الردادي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- شرح صحيح مسلم: للنووى، دار الفكر - لبنان، عن المطبعة المصرية.
- الصحاح: للجوهري ،ت: أحمد عطار، دار الكتاب العربي - مصر.
- صحيح الإمام البخارى، ت: مصطفى البغا، دار ابن كثير واليامامة - دمشق.
- صحيح الإمام مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - لبنان، عن طبعة مصر.

- صحيح الجامع الصغير وزياداته، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي.

عجبات الآثار في التراجم والأخبار، عبد الرحمن بن حسن الجبرتي، تحقيق: أ.د. عبد العظيم رمضان، مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة.

فتح الباري بشرح صحيح البخاري: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، طبعة دار الجيل، بيروت - لبنان.

فضائل مكة الواردة في السنة جمعاً ودراسة، د. محمد عبد الله بن عايض بن عوض الغبان، دار ابن الجوزي.

القاموس المحيط لمحمد بن يعقوب الفيروز آبادي، ت: مكتب التراث في مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ١٤٢٦، هـ ٢٠٠٥ م.

القول المفيد على كتاب التوحيد، محمد بن صالح العثيمين، دار العاصمة، الطبعة الأولى، هـ ١٤١٥.

لسان العرب: لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، مكتبة العلوم والحكم، ط ٢٠١٤١٢، هـ ٢٠٠٦ م، القاهرة.

مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي.

مجموعة الرسائل الكبرى: لشيخ الإسلام ابن تيمية، دار إحياء التراث العربي.

مختصر حسن الصفا والابتهاج في ذكر من ولـي إمارة الحاج، أحمد بن محمد بن أحمد بن عبدـ الحضرـاوي، تحقيق: د. محمد بن ناصر الخزيم ومحمد بن سيدـ أحمد التمساحـيـ، مكتبة زهراءـ الشـرقـ، ط ١، هـ ٢٠٠٦ م، القاهرة.

المحمل الشريف ورحلـته إلى الحرمين الشرـيفـينـ، صالحـ كولـنـ، يوسفـ جاغـلـارـ، تـرـجمـةـ دـ.ـ حـازـمـ سـعـيدـ، دارـ النـيلـ للـطبـاعةـ وـالـشـرـطـ، هـ ١٤٣٦ـ، هـ ٢٠١٥ـ.

مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين: لمحمد بن أبي بكر شمس الدين ابن القيم، ت: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة-مصر، هـ ١٣٧٥.

مرأة الحرمين والرحلـاتـ الحجازـيةـ وـالـحـجـ وـمـشـاعـرـهـ الـديـنـيـةـ، اللـوـاءـ إـبرـاهـيمـ رـفـعـتـ باـشاـ، مـطبـعةـ دـارـ الكـتبـ الـمـصـرـيـةـ، القـاهـرـةـ، طـ ١ـ، هـ ١٣٤٤ـ، هـ ١٩٢٥ـ.

المـسـتـدـرـكـ عـلـىـ الصـحـيـحـينـ: لـالـحـافـظـ أـبـيـ عـدـ اللهـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ اللهـ الـحـاكـمـ، تـ: مـصـطـفـيـ عـبـدـ الـقـادـرـ، عـطـاـ، دـارـ الـكـتبـ الـعـلـمـيـةـ بـيـرـوـتـ، طـ ١ـ، هـ ١٤١١ـ.

المسند: للإمام أحمد بن حنبل، ت: مجموعة من المختصين، مؤسسة الرسالة، ط ٢٠١٤٢٠.

معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي، محمد احمد دهمان، دار الفكر المعاصر، بيروت-لبنان، ط ١، هـ ١٤١٠ـ، هـ ١٩٩٠ـ.

المعجم الجامع في المصطلحات الأيوبيـةـ وـالـمـلـوـكـيـةـ وـالـعـمـانـيـةـ ذاتـ الأـصـوـلـ الـعـرـبـيـةـ وـالـفـارـسـيـةـ وـالـتـرـكـيـةـ، دـ.ـ حـسـانـ حـلـاقـ دـ.ـ عـيـاسـ صـبـاغـ، بـيـرـوـتـ لـبـنـانـ، طـ ١ـ، هـ ١٩٩٩ـ.

معجم مقاييس اللغة: لأحمد بن فارس، ت: عبد السلام هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط ١٣٩٩ـ هـ ١٩٧٩ـ.

معجم متن اللغة: لأحمد رضا، الناشر: دار مكتبة الحياة - بيروت عام النشر: ١٣٧٧ - ١٣٨٠ هـ.

المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية، د. سهيل صابان، مكتبة الملك فهد الوطنية-الرياض، هـ ١٤٢١ - ٢٠٠٠.

المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) الناشر: دار الدعوة.

المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت ط ١٤١٢ - ١٣٧٧ هـ.

مقدمة ابن خلدون، دار الكتاب اللبناني، بيروت-لبنان، ط ١٩٨٢ هـ.

منهج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقردية: لابن تيمية، ت: رشاد سالم، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بـالـرـيـاضـ.

النهاية في غريب الحديث والاثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد ابن عبد الكـريمـ الشـيـبـانـيـ اـبـنـ الـاثـيرـ، تـحـقـيقـ طـاهـرـ أـحـمـدـ الزـاوـيـ وـمـحـمـودـ مـحـمـودـ الطـنـاحـيـ، المـكـتبـةـ الـعـلـمـيـةـ بـيـرـوـتـ، هـ ١٣٩٩ـ هـ ١٩٧٩ـ.